محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،

أمير دولة قطر

لدى المحكمة المدنية والتجارية

لمركز قطر للمال

الدائرة الابتدائية

10 سبتمبر 2018م

القضية رقم: 2017/07م

أسامة أسعد

المدعي

ضد

شركة نومورا إنترناشيونال العمومية المحدودة

المدعى عليها

الحكم

أعضاء المحكمة:

القاضي روبرتسون
القاضي كيرخام
القاضي هاميلتون

الأمر القضائي

1. **رفض دعوى المدعي.**
2. **تأجيل مسألة التكاليف على أن يتم الفصل فيها وفقًا لما يرد في الفقرة 43 أدناه.**

الحكم

1. طلب المدعي، السيد أسعد، في سياق هذه الدعوى القضائية الحصول على رواتبه المستحقة فضلًا عن تعويضات أخرى من المدعى عليها، وهي شركة نومورا إنترناشيونال العمومية المحدودة ("نومورا") فيما يتعلق بعمله لديها، علمًا بأن السيد أسعد كان يمثل نفسه في جميع مراحل القضية، بينما أنابت نومورا محامين يمثلونها في القضية. وقد حضر السيد فرنسيس نيابة عن المدعى عليها في الجلسة الأخيرة.

2. تتمثل فحوى شكوى السيد أسعد في أنه عمل لدى بنك ليمان براذرز حتى عام 2008م عندما استُقطب بعض موظفي ليمان للعمل لدى شركة نومورا. انتقل السيد أسعد للعمل لدى نومورا اعتبارًا من 13 أكتوبر 2008م. أصدرت نومورا عقد عمل مؤرخ في 28 يناير 2009م لصالح السيد أسعد تأكيدًا على تعيينه لديها في منصب مسؤول علاقات عامة في فرعها الكائن في دبي. وقد فُصل السيد أسعد من عمله على أساس ارتكابه سوء سلوك فادح بتاريخ 11 فبراير 2016م. وفي الفترة بين أكتوبر 2008م وفبراير 2016م، عمل السيد أسعد في فرع نومورا بمركز دبي المالي العالمي على أن مهامه الوظيفية استلزمت سفره إلى بلدان مختلفة من بينها دولة قطر. وتمسك السيد أسعد بزعمه أنه عمل في منصب رفيع وأنه كان يتبع كبار المسؤولين في الشركة.

3. وفي سبتمبر 2017م، شرع السيد أسعد في إجراءات قضائية يدّعي فيها عدة أمور منها الاتفاق في مايو 2012م على نقله من إمارة دبي إلى دولة قطر لشغل منصل المدير التنفيذي لنومورا هناك، على أن يكون ذلك مقابل راتب إضافي سنوي منفصل تبلغ قيمته الإجمالية 181,319 دولارًا أمريكيًا. وفي إطار هذه الدعوى، يطالب السيد أسعد بالحصول على هذا الراتب لفترة تصل إلى 4 سنوات تقريبًا بالإضافة إلى مكافأة نهاية الخدمة فضلًا عن تعويضات أخرى نتيجة تأخير عقد العمل الجديد وما يقتضيه هذا العقد من راتب. وقد أنكرت نومورا هذه الطلبات وفق الأسس المبينة فيما يلي.

4. زعمت نومورا أن السيد أسعد قد تعرض للفصل المُسبب من العمل في يناير 2016م. وزعم السيد أسعد أنه تعرض لفصل تعسفي وضم إلى أوراق القضية دعوى تعويض فيما يتعلق بذلك الفصل. وقد طلبت شركة نومورا شطب مطالبات السيد أسعد المتعلقة بعمله في دبي وفصله من وظيفته محتجة بعدم اختصاص المحكمة بالبت في النزاع فيما يتعلق بهذه المسائل. نظرت المحكمة في دفع شركة نومورا بعدم الاختصاص القضائي في جلسة منفصلة عقدت بتاريخ 24 أبريل 2018م وأصدرت في 13 مايو 2018م أمرًا قضائيًا وحكمًا يتعلق بالطعن بعدم الاختصاص فحواه أنها تفتقر إلى الاختصاص القضائي لتسوية أي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بعمل السيد أسعد ودوره الذي يؤديه في فرع مركز دبي المالي العالمي التابع لشركة نومورا.

5. وبالرغم من تقديم المحكمة أوامر مفصلة بشأن الحاجة إلى الدقة والتفصيل وتوفير إفادات شهود صحيحة، إلا أن السيد أسعد استمر في الدعوى بصورة غير رسمية إلى حد ما. ولأن السيد لم يكن ممثلًا قانونيًا، أبدت المحكمة تعاطفًا في ردها غير أنها لم تغفل استياء شركة نومورا والصعوبة التي واجهتنا في استيعاب الفروق الدقيقة في طلباته، حيث كان ذلك أمرًا لا مفر منه.

6. وفي عدد من المرات، نوه السيد أسعد إلى إمكانية أن تقوم المحكمة بإصدار أوامر لحضور بعض الأشخاص في جلسة من الجلسات والإدلاء بمعلومات وتوجيهات لتنفيذ تحقيق شرعي في صحة إحدى الوثائق والتوقيعات. لا شك أن المحكمة تتمتع بسلطة التدخل المباشر غير أنها، وفي ظل الاختصام القضائي، لا تقوم بذلك إلا في ظروف استثنائية. ولم تقتنع المحكمة في أي وقت بوجود أساس صحيح للقيام بذلك. وفرت المحكمة التسهيلات اللازمة لتنفيذ طلب إفصاح طرف ثالث من جانب هيئة مركز قطر للمال عن مسائل تتعلق ببطاقة المنشأة الخاصة بفرع شركة نومورا في قطر.

7. تطورت قضية السيد أسعد على مدار تلك الدعوى. ففي صحيفة الدعوى المؤرخة في 10 سبتمبر 2017م، زعم السيد أسعد أنه عين في منصب المدير التنفيذي لدى شركة نومورا بتاريخ 1 مايو 2012م وأنه حصل اتفاق على نقله من دبي إلى قطر ليشغل منصبًا مقابل راتب شهري منفصل قدره 55,000 ريال قطري بناءً على راتب سنوي تبلغ قيمته الإجمالية 181,319 دولارًا أمريكيًا. وقد استند السيد أسعد إلى خطاب مؤرخ في 15 مايو 2012م وموجه إلى مركز قطر للمال بالدوحة (نصه بحسب النسخة الإنجليزية المترجمة ما يلي):

"يُرجى العلم بأنه تم تعيين السيد/ أسامة أسعد مديرًا تنفيذيًا للشركة. وبالتالي نؤكد على المعلومات التالية:

اسم الموظف: أسامة أسعد

الجنسية: لبناني

المهنة: مدير تنفيذي

الراتب الشهري: 55,000 ريال قطري (خمسة وخمسين ألف ريال قطري)، تاريخ التعيين 1 مايو 2012م

يستند هذا الراتب الشهري إلى إجمالي الراتب السنوي، الذي يتضمن المخصصات والبدلات النقدية التي تقدر بقيمة 181,319 دولارًا أمريكيًا مُحوّلة إلى الريال القطري وفقًا لسعر الصرف الحالي.

وبالتالي، يُرجى توجيه الشخص المعني لإصدار تأشيرة عمل وإكمال جميع الإجراءات القانونية حتى يتمكن الشخص المذكور أعلاه من الحصول على تأشيرة إقامة وفقًا للقوانين المعمول بها بالدولة.

وتفضلوا بقبول وافر التقدير والاحترام،

أرشاد إقبال غفور [توقيع]

الرئيس التنفيذي

شركة نومورا إنترناشيونال العمومية المحدودة"

نشير إلى هذا الخطاب بعبارة "خطاب مايو 2012م".

8. زعم السيد أسعد في صحيفة الدعوى التي قدمها وجود تأخير بعد ذلك في إعداد عقد عمل رغم الوعود المقدمة إليه بإعداد العقد في أقرب وقت ممكن. وبالرغم من أن السيد أسعد أكد على إنجاز العقد، إلا أنه لم يصل بذلك إلى نتيجة.

9. وادعى أيضًا أنه لم يحصل على راتبه المستحق عن العمل في قطر طوال الفترة الممتدة من مايو 2012م وحتى فصله في يناير 2016م. ويطالب بالحصول على الراتب غير المدفوع ومكافأة نهاية الخدمة وتعويض عن التأخير في سداد الراتب.

10. وفي إطار الدفاع، أنكرت شركة نومورا وجود اتفاق بينها وبين السيد أسعد بخصوص انتقاله إلى قطر في الأساس فضلًا عن تلقيه راتبًا منفصلًا لقاء ذلك. لم يحصل السيد أسعد إلا على عقد عمل واحد من نومورا يتعلق بجميع مهامه في كل من دبي وقطر، وهو العقد المؤرخ في 28 يناير 2009م. وبالرغم من أن دور السيد أسعد يشتمل على ترحاله إلى مكاتب الشركة بما فيها مكتب الشركة في قطر، لم يكن هناك حاجة إلى سفره إلى مكتبها في قطر لفترة طويلة وبالتالي لم تكن هناك حاجة إلى انتقاله إلى قطر. واحتجت نومورا بأن خطاب مايو 2012م كان خطابًا موثقًا صادرًا عن نومورا. وفي جميع الأحوال، أنكرت نومورا وجود أي معلومات محددة

في الخطاب تتعلق بأي اتفاق بينها وبين السيد أسعد بخصوص شروط توظيف الأخير.

11. وفي مذكرة جوابية مؤرخة في 31 أكتوبر 2017م، قال السيد أسعد أنه كان هناك اتفاق على تحرير عقد يتعلق بدوره في قطر على أن يكون هذا العقد منفصلًا عن عقده للعمل في مكتب نومورا في دبي.

12. وفي دفع مؤرخ في 28 ديسمبر 2017م، ادعى السيد أسعد صدور خطابات مماثلة لخطاب مايو 2012م في أوقات متعددة لموظفين آخرين يعملون لدى نومورا.

13. وفي الجلسة المنعقدة في أبريل 2018م، أكد السيد أسعد أن فحوى شكواه تتعلق باتفاق مايو 2012م على أنه كان من المفترض أن يتلقى عقدين منفصلين، أحدهما يتعلق بعمله في دبي والآخر بدوره في قطر.

14. وفي يونيو 2018م، قدم السيد أسعد صحيفة دعوى قال فيها إن الاتفاق المتعلق بدوره في قطر نوقش أكثر من مرة قبل صدور خطاب مايو 2012م. وقال أيضًا إن هذا الأمر قد نوقش بعد مايو 2012م مع عدد من موظفي نومورا بما في ذلك السيد بييرو ريتشي وهو أحد كبار المسؤولين في الشركة.

15. وفي يوليو 2018م، قدم السيد أسعد مذكرة قال فيها إن السيد ريتشي أقر باضطلاع السيد أسعد بدور مهم في تأمين صفقة كبيرة وأنه سيوفر طريقة لتقديم دفعة مالية إقرارًا بذلك. ومع ذلك، وبالرغم من أن السيد ريتشي قدم وعودًا بإعداد عقد عمل للسيد أسعد في قطر، إلا أنه لم يفعل ذلك. أدلى السيد ريتشي بإفادتي شاهد وحصر في هذه الجلسة. وقد أنكر السيد ريتشي دفوع السيد أسعد ولم يتم إبداء أي اعتراض عليه أثناء الجلسة.

16. وبالرغم من أن المحكمة أصدرت له توجيهات صريحة، لم يُعد السيد أسعد بيانًا تفصيليًا يشرح الظروف المتعلقة بادعائه الوصول إلى اتفاق في مايو 2012م بشأن إبرام عقدين منفصلين. فعندما سُئل السيد أسعد عن ذلك في الجلسة، قال بأنه يفضل تقديم دليل شفهي. ونتيجة لذلك، لم يتوفر لدى شركة نومورا قبل الجلسة التقرير التفصيلي للسيد أسعد بشأن كيفية التوصل إلى الاتفاق الشفهي المزعوم.

17. تتمثل المسائل التي ينبغي أن تفصل فيها المحكمة في (1) ما إذا كان هناك اتفاق شفهي في مايو 2012م تحديدًا أو تقريبًا يقتضي حصول السيد أسعد على عقدي عمل منفصلين أحدهما يتعلق بدوره في فرع شركة نومورا بمركز دبي المالي العالمي والآخر يتعلق بدوره في قطر و(2) وإن صح ذلك، فما شروط عقد العمل المتعلق بقطر؟

18. واستند السيد أسعد، تأييدًا لدعواه، في الأساس إلى خطاب مايو 2012م الذي يتمسك السيد أسعد بتوقيعه من قبل السيد غفور، وهو مسؤول يشغل منصبًا رفيعًا في شركة نومورا، حيث كان مسؤولًا عن مكتبها في قطر. لم يقدم السيد غفور أي أدلة أمام المحكمة وعلينا

التعامل مع العواقب في الوقت المناسب. ومع ذلك، وفي إطار تقييم مصداقية السيد أسعد وموثوقيته فيما يتعلق بتلك الوثيقة والظروف المباشرة المحيطة بها، ينبغي النظر إلى سياق توظيف السيد أسعد ومعرفته بذلك.

19. عُين السيد أسعد في دبي لدى شركة نومورا بموجب عقد مؤرخ في 28 يناير 2009م. وظل العقد قائمًا في عام 2015م. وقد تضمن العقد شروطًا تفصيلية. فقد اشتمل على النص التالي: "لا يكون أي تغيير في الشروط صحيحًا إلا بتصريح كتابي صادر من إدارة الموارد البشرية". صدّق السيد أسعد على العقد المؤرخ في يناير 2009م.

20. وفحوى ادعاء السيد أسعد هو أن أجره الذي كان من المفترض أن يتلقاه يضاف إلى استحقاقاته المنصوص عليها في عقد العمل في دبي. وتشير شهادة راتب صادرة عن شركة نومورا بتاريخ 8 نوفمبر 2012م إلى أن أجر السيد أسعد الذي كان يتلقاه مقابل توليه منصبه الفعلي المتمثل في اضطلاعه بدور مدير العلاقات العامة عبارة عن راتب سنوي بالإضافة إلى بدلات نقدية تبلغ قيمتها 134,700 دولار أمريكي بالإضافة إلى مبلغ قدره 33,000 دولار أمريكي في العام لسداد مصروفات أطفاله المدرسية، وبهذا يكون الإجمالي 167,700 دولارًا أمريكيًا. وبناء عليه، إذا كان ادعاء السيد أسعد صحيحًا، فهذا يعني أنه استحق أكثر من ضعف أجره من شركة نومورا اعتبارًا من مايو 2012م. سيكون أمرًا مدهشًا إذا أصبح أي تغيير من هذا القبيل ساريًا على فرض صحته دون صدور تصريح كتابي من إدارة الموارد البشرية. لا بد أن السيد أسعد كان يدرك ذلك. وبالرغم من نص عقد يناير 2009م القائل "أي تغيير في الشروط" (في عقد العمل المتعلق بدبي) ومن أن ما زُعم حدوثه في مايو 2012م لم يكن تغييرًا لتلك الشروط بل إبرام عقد منفصل وإضافي، إلا أنه لا بد أن السيد أسعد كان يعلم علمًا يقينيًا لا يعتريه شك أن ذلك التغيير المالي الكبير يستلزم صدور تصريح كتابي من إدارة الموارد البشرية وذلك لكي يكون صحيحًا وساري المفعول بين الطرفين. وتفيد الأدلة المتاحة بين أيدينا عدم وجود ذلك التصريح في عام 2012م أو في أي وقت بعده.

21. وقد ثبت أن السيد أسعد قال أنه صاحب المبادرة المتعلقة بإعداد خطاب مايو 2012م. أخبرنا السيد أسعد في الجلسة السابقة المنعقدة فيما يتعلق بالاختصاص القضائي، أنه أجرى نقاشًا شفهيًا مع رئيسه المباشر، السيد داتاني، انتهى بتعيينه "لإدارة شؤون الشركة في قطر". وقد طلب من زميل (مجهول الهوية) صياغة خطاب يعكس شروط عقد التعيين الجديد. وقد قُدم خطاب مايو 2012م (بنصه العربي الأصلي) من قبل السيد أسعد إلى السيد غفور الذي وقع عليه في حضور السيد أسعد. واحتفظ به السيد أسعد بعد ذلك بالرغم من قوله بأنه ترك نسخة منه في مكتب الشركة بقطر.

22. أجرت شركة نومورا بحثًا موسعًا في سجلاتها للعثور على أي مستندات في حوزتها تتعلق بعمل السيد أسعد لديها. أعدت السيدة سكورفيلد، وهي محامية في مكتب نومورا للمحاماة في دبي، إفادة شاهد تتعلق بذلك البحث ونتائجه، حيث قدمت أدلة في الجلسة المنعقدة فيما يتعلق بالاختصاص القضائي أكدت من خلالها صحة الوقائع الواردة في إفادة الشاهد. ولم يكن هناك أي طعن يذكر في تلك الأدلة التي قبلناها. لم يفصح البحث عن أي نسخة من خطاب مايو 2012م.

23. أُعِدت تلك الوثيقة باللغة العربية. وتحمل توقيعًا غير عربي. وبالرغم من توقيع السيد غفور على إفادة شاهد إلا أنه لم يقدم أدلة

أمام المحكمة. وفي هذه الحالة، فإننا نقبل أدلة السيد أسعد فيما يتعلق بتقديمه خطاب مايو 2012م (المكتوب باللغة العربية) للسيد غفور الذي وقع عليه بدوره في حضور السيد أسعد. وتكمن الصعوبة في تحديد أثر ذلك التوقيع في ظل الظروف المذكورة.

24. فوفقًا لما أقر به السيد أسعد، لم يكن السيد غفور يتحدث اللغة العربية فضلًا عن فهمها وقراءتها. وبالرغم من أن الشخص يكون ملتزمًا بشروط أي وثيقة يوقع عليها إذا كانت مكتوبة بلغته، إلا أن هذا الحكم لا ينطبق بالضرورة على الوثائق المكتوبة بلغة لا يفهمها الموقع. وبالرغم من أن السيد أسعد صرح في الأدلة المقدمة أمامنا أنه شرح للسيد غفور فحوى الوثيقة، إلا أن لدينا شكوك كبيرة بشأن ما إذا كان الشرح ملائمًا بصورة معقولة لإفهام السيد غفور طبيعة الوثيقة التي طلب منه توقيعها. من غير الطبيعي أن يوقع السيد غفور وهو أحد كبار المسؤولين في نومورا على وثيقة يتأتى عنها تعيين السيد أسعد في منصب في قطر مقابل الأجر المشار إليه في خطاب مايو 2012م دون الرجوع، على أقل تقدير، إلى إدارة الموارد البشرية والحصول على تأكيد منها. إن الدليل المقدم من جانب السيد أسعد بشأن تقديمه شرحًا شفهيًا للسيد غفور لم يكن مدعومًا بأي إفادة شاهد أو لائحة أو وثيقة أخرى مقدمة من جانبه تأكيدًا على ذلك.

25. ولقد أشرنا بالفعل إلى التوجيهات الصادرة من المحكمة والتي تلزم السيد أسعد بتقديم إفادة شاهد تتعلق بتفاصيل ادعائه. وبالإضافة إلى ذلك، وفي نهاية الجلسة المنعقدة بشأن الاختصاص القضائي، وجهت المحكمة وبشكل واضح عناية السيد أسعد إلى أنه كان يجب عليه وقبل الجلسة الشفهية المنعقدة بشأن صحة ادعائه أن يقدم إفادات شاهد من بينها إفادة مقدمة من جانبه. غير أنه لم يقم بذلك. وقال في الجلسة أنه "يفضل النقاش الشفهي"، حيث أكد في مرحلة من المراحل أنه يحق له المطالبة بذلك. ولكن ذلك خلاف الواقع. إذا أخفق أي من الطرفين في تقديم إفادة شاهد بعد حصوله على توجيهات من المحكمة بذلك وكان ذلك الإخفاق دون عذر معتبر، فيحق للمحكمة أن ترفض سماع الأدلة غير المنتظرة أو تغض الطرف عنها بشكل كامل أو شبه كامل. وفي ظل هذه الظروف، فإننا لا نقبل أدلة السيد أسعد التي مفادها أنه شرح خطاب مايو 2012م للسيد غفور ناهيك عن شرحه له بشكل واف مكنه من فهم جميع شروطه.

26. وقال السيد أسعد أن التوقيع على خطاب مايو 2012م قد سُبق باتفاق شفهي مع السيد داتاني يتعلق بتوفير عقدين أحدهما للعمل في دبي والآخر في الدوحة، غير أنه لم يتم الحصول على دليل من السيد داتاني في هذا الشأن. وقد كان كذلك أحد كبار المسؤولين في شركة نومورا. سيكون من الغريب أن يتفق بشأن مسألة توظيف تنطوي على أجر إضافي كبير للسيد أسعد دون الحصول أولًا على تصريح كتابي من إدارة الموارد البشرية. لم يفصح البحث المذكور الذي أجرته نومورا في أوراقها عن أي تصريح.

27. تولى السيد أسعد، باعتباره مسؤولًا للعلاقات العامة بموجب عقد العمل في دبي، بعض المسؤوليات المتعلقة بمكتب نومورا في قطر، ومن بين تلك المسؤوليات التواصل مع السلطات القطرية فيما يتعلق باستخراج التأشيرات وتصريحات الإقامة وتقديم معلومات أخرى إلى تلك السلطات. علمًا بأن خطاب مايو 2012م كان في ظاهره رسالة كان المفترض إرسالها إلى تلك السلطات. لعل المسألة تتعلق بإخبار السيد أسعد السيد غفور أن توقيعه مطلوب لتقديم رسالة إلى السلطات القطرية. ولا نسلم بأنه أُخبِر من

جانب السيد أسعد أن الرسالة تضمنت إشارة إلى تعيينه في منصب مقابل الأجر المنصوص عليه في الخطاب. لعلنا أشرنا بصورة عابرة إلى أن لائحة الهجرة، التي تلزم صاحب العمل بتقديم معلومات محددة إلى مكتب الهجرة فيما يتعلق بالموظف الخاضع للكفالة، لا تتطلب معلومات عن دخل الموظف (راجع المادة 10). ثمة أدلة تفيد أن مكتب الهجرة تلقى في وقت من الأوقات طلب الحصول على تصريح إقامة للسيد أسعد وأصدر له ذلك التصريح، غير أن البنود الواردة في ذلك الطلب وأي وثائق داعمة له لم تقدم إلى المحكمة.

28. وفي ديسمبر 2015م، أعدت شركة نومورا مسودة عقد عمل للسيد أسعد فضلًا عن مسودة خطاب جانبي. وكانت مسودة العقد عبارة عن وثيقة رسمية توضح الشروط المقترحة لعقد العمل الخاص بالسيد أسعد لدى شركة نومورا في مكتب قدمت المسودة وصفًا لدوره المقترح كمسؤول للعلاقات العامة. وكما هو الحال في عقد يناير 2009م، استلزمت مسودة عقد ديسمبر 2015م توقيع السيد أسعد تأكيدًا على القبول الرسمي. جاء في الخطاب الجانبي المؤرخ في 16 ديسمبر 2016م والموجه إلى السيد أسعد ما يلي "لقد أبرمت عقدي عمل ينظمان شروط عملك لدى (1) نومورا دبي في 28 يناير 2009م و(ب) نومورا قطر في 16 ديسمبر 2015م". وأشار الخطاب الجانبي إلى أن الراتب الأساسي للسيد أسعد بموجب عقد العمل لدى نومورا دبي هو 22,000 دولار أمريكي وعقد العمل لدى نومورا قطر هو 43,000 دولار أمريكي بمبلغ إجمالي قدره 65,000 دولار أمريكي. وأشار الخطاب إلى أن عقد نومورا دبي سيتم تعديله بما يعكس التغيير في الراتب الأساسي.

29. لم يكن السيد أسعد على علم بمسودة العقد أو مسودة الخطاب الجانبي إلا بعد الإفصاح عنهما من جانب نومورا في هذه القضية. وقد تبين أن النقاشات المتعلقة بفصل السيد أسعد من العمل جاءت بعد إكمال الترتيب الجديد المقترح.

30. وبعد تقييم جميع الأدلة وجميع الدفوع المقدمة في هذا الصدد من السيد أسعد والسيد فرنسيس، فإننا لم نقتنع بأن السيد أسعد أوفى بالتكليف الواقع عليه بإثبات وجود عقد منفصل وإضافي يتعلق بعمله في الدوحة.

31. أولًا، الدليل الذي يثبت إجراء نقاش شفهي مع رئيسه في العمل يفتقر إلى الدقة فضلًا عن افتقاره إلى تعريف واضح وما يحقق اليقين.

32. يجب استعراض أدلة السيد أسعد المقدمة بشأن إعداد خطاب مايو 2012م وتقييمها في ضوء المعلومات الواضحة التي لا جدال فيها بشأن كيفية تعامل شركة نومورا مع مسائل التوظيف. اتسم عقد يناير 2009م بالتفصيل وأفصح عن العرف الجاري والذي سلّم السيد أسعد بوجوده. تبين من مسودة العقد والخطاب الجانبي المؤرخ في ديسمبر 2015م أن نهج شركة نومورا، وهي بصدد إعداد عقدين منفصلين أحدهما يتعلق بالعمل في دبي والآخر يتعلق بالعمل في قطر، هو ذاته النهج المتبع فيما يتعلق بعقد يناير 2009م.

33. كما أننا غير مقتنعين أن شركة نومورا تبنت، بطريقة أو بأخرى، نهجًا مختلفًا يتسم بعدم الحرفية وغياب التوثيق في مسألة تتعلق بالتوظيف.

34. ثانيًا، ومن المتفق عليه أنه لم يتم دفع أي مبلغ بموجب ذلك العقد الإضافي المزعوم في أي وقت من مايو 2012م حتى فصل السيد أسعد من العمل في مطلع عام 2017م. لم يكشف بحث نومورا في الوثائق عن أي استفسار من جانب السيد أسعد يتعلق بأسباب عدم تلقيه الدفعات بموجب عقد قطر المنفصل أو أي طلب للحصول على أي مبلغ. قال السيد أسعد إنه طلب اتخاذ إجراء وأنه أُعطي مبلغًا في فترة من الفترات في صورة قرض لأنه أخبر صاحب العمل بتعرضه لضائقة مالية. وقال بأن الشركة قدمت مبلغًا قدره 120,000 دولار أمريكي تقريبًا. غير أنه لا ينسلك في عقلنا أن رجلًا بخبرة السيد أسعد وفصاحته لم يبادر إلى تسوية استحقاقات كبيرة كهذه على مدار تلك الفترة الزمنية.

35. ثالثًا، تبين بالدليل أن السيد أسعد كان يرى أنه لم يلق التقدير الكافي من صاحب العمل من حيث الأجر الذي تلقاه بموجب عقد دبي. بيد أنه لم يتم تقديم أية أدلة تستجلي السياق التجاري لزيادة أجره بأكثر من الضعف فيما يتعلق بالعمل الذي يقوم به في قطر. وبداية من مايو 2011 وما بعدها، لم يتواجد السيد أسعد في تلك الدولة لأكثر من بضعة أيام في كل عام ولم يمكن بكل تأكيد مقيمًا بشكل جوهري. ندرك أنه في ظل التقدم التكنولوجي في العصر الحديث لم يعد التواجد الفعلي ضروريًا، لكن لا توجد أدلة تشرح أو تبرر حصول السيد أسعد على راتب إضافي أكثر من راتبه المعتاد لقاء عمله في قطر أو خلافه.

36. ونستخلص في جميع الظروف أن السيد أسعد لم يثبت أنه مستحق للتعويض، ومن ثم تخفق دعواه.

37. سعى السيد أسعد في صحيفة دعواه المقدمة بتاريخ 14 سبتمبر 2017م، في القسم 3 الفقرة 4 من الصحيفة، إلى الحصول على شهادة خبرة. ولم يوضح المغزى من ذلك على الإطلاق.

38. وفي رده على دفاع المدعى عليها المقدّم في 30 أكتوبر 2017م، سعى في الفقرة س(1)(هـ) إلى "أي تعويض إضافي أو معادل مُنصف وعادل تراه المحكمة مناسبًا".

39. وفي ظل كثرة الدفوع والتأكيدات في الوثائق المقدمة خلال الجلستين، يبدو أن الغرض من كل ذلك كله هو الرغبة في تبرئة ساحته من تبعات رفضه المستعجل بسبب سوء السلوك الفادح.

40. وفي ضوء ما استخلصناه من عدم وجود عقد منفصل خاص بدولة قطر، فإن مسائل من هذا القبيل يمكنها أن تنجم عن عقد توظيفه الوحيد مع نوموراً الخاضع لمحاكم مركز دبي المالي العالمي وليس لنا أي اختصاص لنظر هذه المطالبات.

التكاليف

41. لم يتحدث إلينا أي من الطرفين بخصوص التكاليف أثناء الجلسة. تنص لائحة المحكمة وقواعدها الإجرائية على ما يلي:

"33-1 يجب على المحكمة أن تصدر الأمر الذي تراه مناسبًا فيما يتعلق بتكاليف الطرفين في الدعوى القضائية.

2-33 القاعدة العامة هي أن يدفع الطرف الخاسر التكاليف المقدرة للطرف الفائز. ومع ذلك، يمكن للمحكمة أن تصدر أمرًا مختلفًا إذا ارتأت أن الظروف مناسبة".

وأي أمر من هذا القبيل بشأن التكاليف ينبغي أن يرتبط بالتكاليف المعقولة في جميع الظروف.

42. وفي هذه القضية، فازت نومورا في الطعن على الاختصاص القضائي المنصوص عليه في دعوى السيد أسعد، حيث إن الأمور المثارة تقع ضمن الاختصاص القضائي لمحاكم مركز دبي المالي العالمي. وقد نجحت في مقاومة زعم السيد أسعد فيما يتعلق بعقد العمل المنفصل المزعوم الخاص بقطر. وفي ظل هذه الظروف واستنادًا إلى القاعدة العامة، يمكن أن تأمر المحكمة بأن يتحمل السيد أسعد تكاليف نومورا المعقولة. ومع ذلك، يحق للمحكمة أن تصدر أمرًا مختلفا إذا ارتأت أن الظروف مناسبة.

43. وفي ظل الظروف الراهنة، نوجه عناية نومورا أولًا إلى أن الفرصة سانحة أمامها، إذا رأت ذلك مناسبًا، بأن تتقدم بطلب للحصول على التكاليف المعقولة. ويجب أن يكون أي طلب من هذا القبيل كتابيًا خلال 21 يومًا من تاريخ هذا الأمر ويجب أن يحدد أمر التكاليف المطلوب، والأساس الذي يقوم عليه ذلك الأمر، دون إطالة غير مستساغة. وسوف تمدّ المحكمة السيد أسعد بترجمة لذلك الطلب. ويجوز للسيد أسعد خلال 21 يومًا من استلامه لتلك الترجمة أن يقدّم إفادات خطية إلى المحكمة بشأن أمر التكاليف المعقولة الذي يراه. وسوف تنظر المحكمة حينها في مسألة التكاليف المعقولة

بهذا أمرت المحكمة

القاضي بروس روبرتسون

التمثيل:
قام المدعي بتمثيل نفسه.
وحضر نيابةً عن المدعى عليها السيد/ ياسين فرنسيس من مكتب ألين آند أوفري إل إل بي للمحاماة (فرع دبي).